

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٨ لسنة ٢٠٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص مساحة ١٠,٢ فدان تقريبًا تعادل ٤,٤٢٩١٥ م^٢ من الأراضى المملوكة

للدولة ملكية خاصة ناحية مركز ومدينة الواسطى بمحافظة بنى سويف ، وفقاً للوحة

وجداول الإحداثيات المرفقين لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى

لاستخدامها فى إقامة محطة معالجة للصرف الصحى .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٥ رمضان سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٦ أبريل سنة ٢٠٢٣ م)

عبد الفتاح السيسى

ج ١٥٨ لسنة ٢٠٢٣ ج ٤



١٥٨